

القرار رقم/٤/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته  
وعلى أحكام الرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.  
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي  
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١) للعام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨ المنعقدة بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٧

يقرر ما يأتي:

المادة ١- أ- الموافقة على إجراء امتحانات الدورة الإضافية الممنوحة في العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧  
لطلاب جامعة الفرات في القسم النظري للمقررات التي لم يتمكنوا من تقديمها بسبب  
وجودهم في المناطق المحاصرة بدير الزور.

ب- لا يستفيد من هذه الدورة كل من تقدم إلى امتحانات الدورة الإضافية.

ج- لا يستفيد من هذه الدورة الطلاب المداومون في الجامعات الأخرى.

المادة ٢- أ- الموافقة على إجراء دورة لطلاب التعليم المقترح المحاصرين بدير الزور بتقديم جميع مقررات  
الفصل الأول والفصل الثاني من العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ على ألا يكون الطالب قد تقدم  
إلى امتحان أي مقرر في الفصل الأول أو الثاني.

ب- لا يستفيد من هذه الدورة الطلاب المداومون في الجامعات الأخرى.

المادة ٣- يتم تحديد موعد الدورة بقرار من مجلس الجامعة ويتم إجراء هذه الدورة في جامعة الفرات في مدينة  
دير الزور.

المادة ٤- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٤/٩/٢٠١٧

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور فاطم النذاف